بیروت فی ۳ نیسان ۲۰۰۹

مذكرة رقم ٥/٩،٠٠

موجّهة إلى جميع المصارف العاملة في لبنان

الموضوع: تطبيق أحكام تعميم لجنة الرقابة على المصارف رقم ٢٣٨.

تبيّن للجنة أن بعض المصارف لا تتقيّد بمضمون تعميم لجنة الرقابة على المصارف رقم ٢٣٨ الصادر بتاريخ ٢٠٠٢/١٠/٢٣ خاصة لجهة إعداد دراسات تحليلية للقطاعات الإقتصادية (Industry التي تستفيد من تسهيلات مصرفية والتي تأثرت بإنخفاض أسعار بعض السلع وإستدراكاً لإحتمال تكبد خسائر من قبل تجار هذه السلع، مما قد ينعكس سلباً على تصنيف حساباتهم المصرفية،

تؤكد لجنة الرقابة على المصارف على ضرورة تطبيق أحكام التعميم المذكور خاصة لجهة تأمين كافة المعلومات المطلوبة في الملحق المرفق، لاسيّما البنود الرابعة والخامسة والسادسة والسابعة منه.

رئيس لجنة الرقابة على المصارف

وليد علم الدين